

## قانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٩٧

يربط موازنة هيئة تنفيذ مشروعات المحطات المائية لتوليد الكهرباء  
للسنة المالية ١٩٩٨/٩٧

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه . وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

قدر جملة موازنة هيئة تنفيذ مشروعات المحطات المائية لتوليد الكهرباء للسنة المالية ١٩٩٨/٩٧ بمبلغ ٧٣٤٤١٠٠ جنيه ( فقط وقدره ثلاثة وسبعون مليونا واربعمائة وواحد واربعون ألف جنيه ) .

### ( المادة الثانية )

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩٨/٩٧ بمبلغ ١٣٠١٠٠٠ جنيه ( فقط وقدره ثلاثة عشر مليونا وعشرين ألف جنيه ) موزعة كالتالي :  
اجور بمبلغ ٤٣٠٠٠٠ جنيه .

نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ٨٧١٠٠٠ جنيه .

### ( المادة الثالثة )

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ١٩٩٨/٩٧ بمبلغ ١٣٠١٠٠٠ جنيه ( فقط وقدره ثلاثة عشر مليونا وعشرين ألف جنيه ) منها مبلغ ١٢٨٩٠٠٠ جنيه تحصل من الاستخدامات الاستثمارية .

### ( المادة الرابعة )

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٨/٩٧ بمبلغ ٦٠٤٣١٠٠ جنيه ( فقط وقدره ستون مليونا واربعمائة وواحد وثلاثون ألف جنيه ) موزعة كالتالي :  
استخدامات استثمارية بمبلغ ٥٠٠٠٠٠ جنيه .  
تحويلات رأسالية بمبلغ ٢٠٤٣١٠٠ جنيه .

### ( المادة الخامسة )

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٨/٩٧ بمبلغ ٦٠٤٣١٠٠ جنيه ( فقط وقدره ستون مليونا واربعمائة وواحد وثلاثون ألف جنيه ) موزعة كالتالي :  
إيرادات رأسمالية متعددة بمبلغ ٢٦٤٣١٠٠ جنيه منها مبلغ ١٢٧٩٧٠٠٠ جنيه مساهمة من الخزانة العامة لتمويل التحويلات الرأسمالية .

قروض وتسهيلات اجتماعية بمبلغ ٣٤٠٠٠٠٠ جنيه منها مبلغ ٢٥٨٠٠٠٠ جنيه قروض من بنك الاستثمار القومي

**( المادة السادسة )**

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئة الاقتصادية الملحقة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

**( المادة السابعة )**

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي

**( المادة الثامنة )**

لايجوز للهيئة السحب على المكتشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

**( المادة التاسعة )**

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يونيو ١٩٩٧ .  
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ المحرم سنة ١٤١٨ هـ

( الموافق ٢٨ مايو سنة ١٩٩٧ م )

**حسني مبارك**

مشروع موازنة هيئة تنفيذ مشروعات المطارات المالية لتمويل الكهرباء

١٩٩٨/٩٧ للسنة المالية

الاستخدامات الأساسية :	١٩٩٧/٩٦	١٩٩٨/٩٧	بيان	١٩٩٧/٩٩	١٩٩٨/٩٧	بيان
إيرادات الجاردة والضرائب الجاردة :						
إيرادات الشاطئ الجارى .....	٣٢٢ .....	٣٣ .....				
إيرادات أخرى .....	١٢ .....	٨٧١ .....				
جملة الإيرادات الجاردة والضرائب الجاردة .....	١٣٠١ .....	١٣٠١ .....				
بسعد متابل عمبله على الاستخدامات الإشتراكية						
جملة الموارد الجاردة .....	- .....	١٣٠١ .....				
الإيرادات الأساسية :						
إيرادات رأسالية متفرعة .....	٢٦٣ .....	٢٦٣ .....				
قرض وتسهيلات اجتماعية .....	٣٤ .....	٣٤ .....				
جملة الإيرادات الرأسالية .....	٤٥ .....	٤٧ .....				
الاستخدامات الرأسالية :						
استخدامات استشارية .....	٦٤٩٩ .....	٦٤٩٩ .....				
ضرائب رأسالية .....	٦٢٦٣ .....	٦٢٦٣ .....				
جملة الاستخدامات الرأسالية .....	١١٤٩٩ .....	١١٤٩٩ .....				
إجمالي الموارد .....	٦٤٣١ .....	٦٤٣١ .....				
إجمالي الموارد .....	٦٦٦٩ .....	٦٦٦٩ .....				